

التصنيفات: املاك الدولة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: نظام

رقم التشريع: ٣

تاريخ التشريع: ١٩٤٨/١١/١٠

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: نظام ايجار الاراضي الاميرية الزراعية رقم (٣) لسنة ١٩٤٨

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٥٧٤ | تاريخ: ١٩٤٨/٢٦/١
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٤٨ | رقم الصفحة: ٨

المادة ٦

- يمنع من الاشتراك في المزايدة العلنية : -
- أ - الوزراء وأقرباؤهم من الدرجات الاولى والثانية والثالثة.
- ب - كافة موظفي الدولة ومستخدميها على اختلاف درجاتهم واقرباء موظفي الادارة والمال من الدرجات المذكور أعلاه الذين تقع هذه الاراضي ضمن اللواء الذي يشغلون فيه.
- ج - اعضاء المجالس الادارية المختصة واقرباؤهم من الدرجات المذكورة اعلاه.
- د - المسجونون اثناء المزايدة او من حكم عليهم مدة سنة فاكثر.
- هـ - الذين يقل عمرهم عن ثماني عشرة سنة كاملة.
- و - المدينون للحكومة وكفلاؤهم ان لم يكن الدين مؤجلا .
- ز - الذين حكم بافلاسهم القصيرى
- ح - رعايا الدول الاجنبية والمتجنسين بالجنسية العراقية ولم تمض المدة القانونية على تجنيبهم.